

معيار المحاسبة المصرى رقم (٣٧)

IFRAS 4

عقود التأمين

المحتويات

- هدف المعيار
- نطاق المعيار
- الاعتراف والقياس
- الإفصاح

هدف المعيار

يهدف هذا المعيار إلى تحديد طريقة إعداد التقارير المالية الخاصة بعقود التأمين من قبل أية منشأة تصدر مثل هذه العقود (والمذكورة في هذا المعيار باسم "شركة التأمين") ويتطابق هذا المعيار على وجه الخصوص ما يلى :

- نطاق محدود من التعديلات التي يتم إدخالها على نظم المحاسبة في شركات التأمين فيما يتصل بعقود التأمين.
- الإفصاح الذي يحدد و يوضح المبالغ التي تظهر في القوائم المالية الخاصة بشركة التأمين والتي تنشأ عن عقود التأمين بما يساعد مستخدمي القوائم المالية في فهم قيم و توقعات ومدى عدم التأكد في التدفقات النقدية المستقبلية عن عقود التأمين.

نطاق المعيار

على المنشأة أن تطبق هذا المعيار على ما يلى :

- عقود التأمين (بما فى ذلك عقود إعادة التأمين) .
- الأدوات المالية التى تصدرها الشركة.

لا تطبق أحكام هذا المعيار على ما يلى :

- أ - ضمانات المنتجات الصادرة مباشرة من المصنع ، أو تاجر الجملة أو تاجر التجزئة .
- ب - الأصول والالتزامات الخاصة بصاحب العمل بموجب خطط مزايا العاملين

الاعتراف والقياس

على شركة التأمين على وجه الخصوص أن :
تثبت ضمن الالتزامات أية مخصصات للمطالبات المستقبلية المحتملة ، إذا
كانت تلك المطالبات تنشأ بمحض عقود تأمين غير قائمة في وقت إعداد
التقرير المالي (على سبيل المثال : مخصصات الكوارث).
تقوم بإجراء اختبار مدى كفاية الالتزامات .

تلغى التزامات التأمين (أو جزء منها) من ميزانيتها عندما و فقط عندما يتم
انقضائها ، أي عندما يتم الإبراء من الالتزامات الواردة في العقد أو إلغائها أو
انقضائهما .

لا تجرى مقاصة بين البنود التالية :
(١) أصول إعادة التأمين مقابل التزامات التأمين المتصلة بها .
أو (٢) الإيرادات أو المصاروفات الناشئة عن عقود إعادة التأمين مقابل
المصاروفات أو الإيرادات الناشئة عن عقود التأمين المتصلة بها .

اضمحلال قيمة أصول إعادة التأمين

إذا تعرض أصل إعادة التأمين الخاص بمعيدي التأمين الصادر في عقد إعادة التأمين لاضمحلال في قيمته يجب على معيد التأمين الصادر تخفيض القيمة الدفترية للأصل بناءً على تعرضه لاضمحلال قيمته ويجب عليه أيضاً قيد الخسائر الناجمة عن اضمحلال القيمة ضمن الأرباح أو الخسائر.

التغيرات في السياسة المحاسبية

- يجوز لشركة التأمين أن تغير سياستها المحاسبية بالنسبة لعقود التأمين ويقتصر ذلك في حالة ما إذا كان من شأن التغيير أن يجعل القوائم المالية أكثر موضوعية لمتخذى القرار الاقتصادي وليس أقل مصداقية أو يجعلها أكثر مصداقية وليست أقل موضوعية .
- ولكل تبرر شركة التأمين تغيير سياستها المحاسبية فيما يتصل بعقود التأمين عليها أن تفصح عن التغيير الذي يجعل القوائم المالية الخاصة بها أقرب إلى الالتزام بمتطلبات المعايير المبينة في معيار المحاسبة المصري رقم (٥)

إلا انه ليس من المفترض أن يحدث هذا التغيير التزاماً كاملاً بتلك المعايير وفيما يلى تناولاً لبعض الأمور الهامة ذات الصلة:

- أسعار الفائدة الحالية
- استمرار الممارسات القائمة
- محاسبة الظل

أسعار الفائدة الحالية

- يسمح لشركة التامين ان تغير سياستها المحاسبية للدرجة التي تعيد بها قياس التزامات التامين المعنية لتعكس اسعار الفائدة السوقية الحالية .
- ويجب الاعتراف بهذه التغيرات في الالتزامات وتسجيلها كربح او خسارة .

استمرار الممارسات القائمة

يمكن لشركة التامين الاستمرار في الممارسات التالية ولكن دون السماح ببدء احدها.

- قياس التزامات التامين على اساس غير مخصوص.
- قياس الحقوق التعاقدية لرسوم الاستثمار المستقبلية بمبلغ يتجاوز قيمتها العادلة بالمقارنة بالسوقية.

محاسبة الظل

- يتاح لشركات التأمين تغيير سياساتها المحاسبية للدرجة التي يمكن الاعتراف بربح او خسارة غير محققة على أصول تفاصيل الارباح والخسائر بنفس الطريقة .
- والتسويات ذات العلاقة على التزامات التأمين أو بنود الميزانية الأخرى سوف يتم الاعتراف بها مباشرة في حقوق الملكية ويطلق على هذه الممارسة محاسبة الظل .

الإفصاح

شرح المبالغ المعترف بها

يجب على شركة التأمين الإفصاح عن المعلومات التي تحدد وتفسر المبالغ الواردة في قوائمها المالية الناشئة عن عقود التأمين .

- يجب على شركة التأمين الإفصاح عن سياساتها المحاسبية المطبقة على عقود التأمين وما يتصل بها من أصول والتزامات وإيرادات ومصروفات.
- الأرباح والخسائر المعترف بها ضمن الأرباح أو الخسائر عن شراء إعادة التأمين.
- إذا كان معيد التأمين الصادر يقوم بتأجيل واستهلاك الأرباح والخسائر الناشئة عن شراء إعادة التأمين فيتعين عليه الإفصاح عن قيمة الاستهلاك عن الفترة والجزء غير المستهلك في بداية ونهاية الفترة.
- تسوية للتغيرات في التزامات التأمين وأصول إعادة التأمين وما يتصل بها من تكاليف الاقتضاء المؤجلة إن وجدت .

اختبار مدى كفاية التزامات

- يجب على شركة التأمين أن تقوم في كل تاريخ لإعداد التقارير المالية بتقييم مدى كفاية التزاماتها التأمينية المعترف بها،
- وذلك باستخدام التقديرات الحالية للتدفقات النقدية المستقبلية بموجب عقود التأمين الخاصة بها .
- يتم قيد العجز برمته ضمن الأرباح أو الخسائر .

التدفقات النقدية وتوقيتها وظروف عدم التأكيد المتعلقة بها

يجب على شركة التأمين أن تفصح عن المعلومات التي تساعد المستخدمين على فهم قيم التدفقات النقدية المستقبلية الناشئة عن عقود التأمين وتوقيتها ومدى عدم التأكيد في تحققها .
على شركة التأمين ان تفصح عما يلى :

- أ - أهدافها فى إدارة المخاطر الناشئة عن عقود التأمين و سياستها المتبعة لتخفييف حدة تلك المخاطر.
- ب- شروط وأحكام عقود التأمين التي لها أثر هام على مبالغ وتوقيتات ومدى عدم التأكيد في تحقق التدفقات النقدية المستقبلية الخاصة بشركة التأمين .
- ج- معلومات بشأن مخاطر التأمين (قبل وبعد التخفييف من حدة المخاطر عن طريق إعادة التأمين) .